



رابطة العالم الإسلامي

الأمانة العامة

الإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات

الجهل والتخلف وغياب المرجعية

إعداد

الشيخ أحمدو ولد فال

مفتش تعليم ، وباحث في فكر الغلو والتطرف - موريتانيا

مقدم إلى مؤتمر مكة المكرمة الخامس عشر

الثقافة الإسلامية.. الأصول والمحاورة


الذي تنظمه

رابطة العالم الإسلامي

مكة المكرمة

٤-٦ / ذو الحجة / ١٤٣٥ هـ

٢٨-٣٠ / سبتمبر / ٢٠١٤ م



رابطة العالم الإسلامي

مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية

صندوق البريد (٥٣٧) أو (٥٣٨) مكة المكرمة (٢١٩٥٥)

هاتف: ٠٠٩٦٦١٢٥٦٠٠٩١٩ - الفاكس: ٥٦٠١٣١٩-٥٦٠١٢٦٧

برقياً: رابطة - مكة، تليكس: ٥٤٠٠٠٩ و ٥٤٠٣٩٠

www.themwl.org

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خلق الثقلين لعبادته، وجعل قبولها منهم منحصرًا في وقوعها بما شرع وفق ما شرع، علمهم بالقلم ما من الدين شرع لهم، ورسم لهم من بين مهاوي الأهواء ومسالك المصالح حدوداً محددة، والصلاة والسلام على من بُعث طوق نجاة للبشرية التي انغمرت يومها في غشاوة الجهل وهوس التحريف؛ فكان التعليم بالقدوة سيرته، والتوجيه بالحكمة منهجه، فلما قبضه الله - بعد ما أتم به النعمة، وأقام به الحجة، وأوضح به المحجة، وأكمل به الدين - حمل المشعل من بعده خياراً بررة، اجتباهم الله لصحبة نبيه ﷺ فاهتدوا بهديه، واستنوا بسنته، فظل النبع صافياً، والسراج متوهجاً؛ والطريق سالكاً، ثم كانت الأمانة إرثاً يحمله من كل خلف عدوؤه، ينفون عنه تحريف الغالين؛ وانتحال المبطلين؛ وتأويل الجاهلين، وبعد:

فإن الله الذي كرم الإنسان واستخلفه في الأرض، تفضل عليه - رحمةً منه ولطفاً - بإرشاده بواسطة الرسل عليهم الصلاة والسلام إلى الصراط المستقيم، الذي إن سلكه نجا وسلم، وإن حاد عنه غوى وهلك، وخلق فيه من القدرات العقلية والجسمية ما يمكنه من التكيف مع كل المؤثرات.

وخص الإسلام من بين سائر الأديان بشمول منهجه لكافة مناحي الحياة: اعتقاداً وعملاً، ديناً ودنياً، وبذلك كان وسيلة رُقِيٍّ وازدهار للبشرية لما تمسكت بمرجعية كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فلما غيَّب المنهج الإسلامي عن الحياة اليومية، واستحكمت الأهواء، وتخلَّى المؤهلون للتوجيه والإرشاد عن دورهم، ووَسَّد الأمر إلى غير أهله، أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم يتبع بعضها بعضاً، فعمَّ الهرج والمرج، وطفت على السطح تيارات فكرية ترفع الإسلام

شعاراً وتخالفه منهجاً، فهوت الأمة من علياء عرش الريادة الحضارية الذي تبوأته منذ البعثة النبوية، وأطل عليها عصر الغربية ثانيةً، ف وقعت في أزمة فكرية واجتماعية شديدة، وعانت من العديد من مظاهر التخلف.

وكل ذلك على أساس فكرٍ دينيٍّ مُشوّه، لأنه لم يتخذ من الكتاب والسنة وتوجيهات أولي الأمر وسيلةً - لتصحيح التصور والسلوك، بسبب الجهل وغياب المرجعية السليمة.

وقصدي هنا أن أبين بعض ما يتعلق بهذه التحديات، وذلك وفق المنهج الوصفي التحليلي، مستدلاً بالكتاب والسنة وفهم السلف الصالح لهما، وملتزمًا بتخريج الآيات والأحاديث، وعزو الأقوال إلى مصادرها، وفق خطة اشتملت على المباحث التالية:

أولاً - الجهل. فذكرتُ:

١ - تعريف الجهل. ٢ - أقسام الجهل. ٣ - أدلة الجهل.

ثانياً - التخلف. وقلتُ: إن الإسلام قام بـ:

١ - محاربة الجهل. ٢ - محاربة التخلف الاقتصادي.

ثالثاً - غياب المرجعية. وهنا بينتُ:

١ - مرجعية العلماء. ٢ - مرجعية الأمراء.

وهذا أو ان البدء في الموضوع، والله حسبي وإليه أنيب.

أولاً: الجهل

الجهل هو أكبر تحدٍّ يواجه الأمم الساعية إلى الرقي والازدهار، والمصاب به إذا لم يتدارك بالعلم الصحيح والتوجيه السليم؛ كان طريقه مظلماً، ومستقبله غامضاً، وما من صفة تُزري بالإنسان وتجعله يُلغي عقله ويُصبح خطراً على نفسه وغيره كالجهل، ولذا جاء الإسلام بضرورة تحرير الإنسان من أغلاله، واعتبر ذلك حقاً من حقوقه، وفيما يلي بيان لحقيقته وعرض لبعض مظاهره ومخاطره:

١ - تعريف الجهل:

أ- الجهل في اللغة: عُرِّفَ (بأنه: خِلاف العِلْم) ^(١)، قال الفيومي: (جهلتُ: الشيءَ جهلاً وجهالةً: خلاف علمته، وفي المثل: كفى بالشك جهلاً... وجهل الحق: أضاعه، فهو جاهل وجهول) ^(٢).

ب - الجهل في الاصطلاح: عُرِّفَ بعدة تعريفات أجمعها (كونه: ضد العلم) ^(٣)، و(كونه: اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه) ^(٤)، و(كونه: عدم العلم عما من شأنه أن يُعلم) ^(٥)، وقال الآمدي: هو اعتقاد المعتقد على خلاف

(١) أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط: ١٣٩٩هـ: ٤٣٥/١

(٢) أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية: ٦٣/١.

(٣) محمد بن الحسين القاضي، العدة في أصول الفقه، تحقيق: د أحمد بن علي، ط: ٢- ١٤١٠هـ: ٨٢/١.

(٤) علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، تحقيق: الإيباري، دار الكتاب العربي بيروت، ط: ١، ١٤٠٥هـ، ١٠٨/١

(٥) بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: محمد تامر: دار الكتب العلمية، لبنان ط: ١٤٢١هـ: ٥٥/١.

ما هو عليه في نفس الأمر، وهو بالمعنى الأول عديمي يقابل العلم تقابل العدم، والثاني وجودي يقابل العلم تقابل الضدين، والثاني يقال فيه: أخطأ وغلط، ومخاطبته مخاطبة عناد، ومخاطبة الأول مخاطبة تعليم^(١).

وأجمع هذه التعريفات ذلك القائل: «إنه ضد العلم»، لأن من لا يدرك الأشياء أصلاً يُعتبر غير عالم بها، ومُدركها على خلاف ما هي عليه حقيقةً يعتبر جاهلاً بها.

٢- أقسام الجهل:

قسّمه العلماء قسمين، هما: الجهل البسيط، والجهل المركّب، وفيما يلي بيان لهذين القسمين:

أ- الجهل البسيط: عرّفه الأصوليون بأنه عدم إدراك الشيء أصلاً، وبأنه: (عدم العلم عما من شأنه أن يُعلم)^(٢)، و(عدم العلم عما من شأنه أن يكون عالماً)^(٣)، و(انتفاء إدراك الشيء بالكلية)^(٤)، ومن شروطه:

١- أن يكون المتّصف به مُدركاً لحاله مُقراً بواقعه، مقتنعاً أن هناك معتقدات ومفاهيم يجب أن تتبدل في ذهنه وتتحوّر حتى يتمكن من إفراد الله سبحانه بالربوبية، وامتنال أوامره واجتناب نواهيه، وفقاً لما جاء به رسوله ﷺ، وحتى يستطيع التكيف مع مجتمعه، والتأقلم مع نواميس الكون من غير أن يكون في تصوره وسلوكه اعتلال أو تشوه.

(١) محمد بن عبد الله الزركشي، البحر المحيط، المرجع السابق: ١ / ٥٥.

(٢) محمد بن عبد الله الزركشي، البحر المحيط، مرجع سابق: ١ / ٤٠.

(٣) علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، مرجع سابق: ص: ٨٥.

(٤) ابن النجار، الكوكب المنير، المحقق: الزحيلي ونزيه حماد: مكتبة العبيكان، ط: ٢: ١٤١٨ هـ:

٢- وأن لا يكون ممن يَحْمِلُ أفكاراً يحاول نشرها بين العامة ويستमित في الدفاع عنها.

٣- ولا ممن يغتر الناس بأقواله وأفعاله، لمعرفتهم بحاله، واقتناعهم بجهله، فبذلك يكون ضرره قاصراً على ذاته.

٤- أن يكون قابلاً للتوجيه والإرشاد، مهياً لأن يكون خيراً إذا وجد التوجيه الصحيح والإرشاد السليم والمرجعية الصالحة، كما قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»^(١)، ولأن من هذه حاله؛ شبيه بالحالة التي بينها الله بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨] أي: أنه مازال على الفطرة السليمة.

وهنا لابد من ذكر بعض المؤثرات التي قد تسهم - بمشيئة الله وتوفيقه - في جعل الإنسان خيراً.

فالإنسان بفطرته مزود بجملته من الغرائز التي إن لم يكبح جماحها كان لها أثر مخرب للنظام الأخلاقي العام، لوقوفها عائقاً في وجه التقيد بقواعد الانضباط المحمود، وخير وسيلة لتهديب هذه الغرائز وتشذيبها: البناء السليم للعقيدة، بالرجوع إلى الكتاب والسنة ومقارنة السلوك الناجم عنها بما كان عليه السلف الصالح. وبخاصة في هذا الزمن الذي انثالت فيه الفتن على الساحة الإسلامية، واتخذ الناس من البحث في المتشابهات وسيلةً لضرب النصوص المعصومة بعضها ببعض.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، الحديث: ١٣٨٥. ومسلم، كتاب القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، الحديث: ٦٩٢٦. والترمذي، أبواب القدر، باب: ما جاء كل مولود يولد على الفطرة، الحديث: ٢١٣٨، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن هذه المؤثرات: البيئة المحيطة بالفرد، لأنها تصوغ رؤيته للأشياء وتسهم في تكوين ملامح سلوكه الشخصي، وفي تحديد القيم الأخلاقية التي يتبناها. ولذلك ينبغي الاعتناء بنقائها ليظل الفرد مقتنعاً بأهمية أخلاقية السلوك، وقيم التعايش وكرامة الإنسان، نابذاً للتعصب والعنف، محترماً حقوق غيره. وأزمة أصحاب هذا النوع من الجهل؛ ليست ناشئة من طبائعهم، وإنما هي وليدة عدم تفاعلهم مع بيئاتهم بشكل سليم، ومن اعتمادهم في تلقي العلوم الشرعية - التي يمكن أن تكبح جماح غرائزهم - على مرجعية غير سليمة، والسلوك - بصفة عامة - ما هو إلا تعبير دقيق عن القناعات والمشاعر. وعلى أية حال، فهذا الخلل إن لم يتم التعامل معه بالطرق السليمة، فإن مخاطره على أمن واستقرار المجتمعات تكون شديدة، لأن المتّصف به لا يملك من المناعة الفكرية ما يمكنه من حماية نفسه من عدوى الأفكار الضالة، وتأثيرات الدعاية المغرّضة، ولأنه يقود صاحبه إلى الشعور بمُرْكَب النقص، فيجعله عرضة للإحباط فينمي مشاعر اليأس، ويختل السلوك، ويصبح العلم النافع صعب المنال على النفس المستسلمة لليأس؛ لأنها ترى فيه أداة لتميع طاقتها واستلاب إرادتها وعدم الاعتراف بمكانتها.

كما أنه يؤدي إلى ضيق الصدر والتوتر النفسي والشعور بالاضطراب الفكري. قال الإمام ابن القيم رحمته الله: (والجهل يورثه الضيق والحصر والحبس، فكُلَّمَا اتَّسع عِلْمُ العبد انشرح صدره واتَّسع، وليس هذا لكل علم؛ بل للعلم الموروث عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو العلم النافع، فأهله أشرح الناس صدرًا، وأوسعهم قلوبًا، وأحسنهم أخلاقًا، وأطيبهم عيشًا^(١))، وذلك لما يعانیه

(١) محمد بن أبي بكر، شمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد: مؤسسة الرسالة - بيروت ط: ١٤، ١٤٠٧هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط: ٢٢/٢.

صاحبه من عدم وضوح الرؤية، لقيامه بأعمال لا يعلم موقف الشرع منها، ولا اعتماداه على تبريرات غير مقتنعة بصحتها.

إذن فأضرار الجهل - مهما كان نوعه أو متعلقه - جسيمة، ومخاطره شديدة، لأنه يقود إلى الانزلاق في مستنقع البدع والخرافات ومحدثات الأمور، وربما قاد الخيال المعتلُّ صاحبه إلى التشبيه والتمثيل أو التكييف والتعطيل، أو غيره من الإلحاد في آيات الله وأسمائه وصفاته، وأعني بالجهل: الجهل البسيط، علماً بأن الجهل ليس فيه - في الحقيقة - بسيط.

أما التحدي الأكبر والمصائب الجلل؛ فالنوع الثاني من أنواع الجهل، وهو ما سأتكلم عنه فيما يلي:

ب - الجهل المُركَّب:

إن أشد الأوصاف خطورة وأهم أسباب بوار الأمم؛ هو جهل أولئك الذين يكسون أنفسهم بطلاءٍ زائفٍ من الفهم، ويُبهرون غيرهم بمظهر خداع من العلم ليتحكموا في مصائرهم، والجهل في باطنهم متأصل متحكّم، وبخاصة إذا كان متعلقه الجانب الديني، لأن البلية العظمى في أن يتصدى لبيان شرع الله: الجاهل بالدين؛ الضعيف البصيرة بحقائقه؛ الغافل عن مقاصده؛ الذي لا يُدرك مدلول مصطلحاته، لأن من هذه حاله لا بد أن تكون أحكامه عاطفية لا علاقة لها بالملايسات التي تتحكم في تكييفها، لأنه يفهم كما يحلو له، ويعتقد كما يفهم دون الوقوف على أساسٍ متين من العلم، وما أفسد الدين في أمة من الأمم؛ إلا أولئك الذين يلبسون لباس العلماء ليُحرِّفوا الكلم عن مواضعه، فتتبعهم العامة على تحريفهم، فتضلَّ عن دينها.

وهذا النوع من الجهل المركب: هو جهل من لا يعلم؛ ولا يعلم أنه لا يعلم، وهو الذي عناه الإمام الشاطبي عند ذكره لأسباب الابتداع والاختلاف المؤدي إلى تفرق الأمة شيعاً؛ وجعل بأسها بينها شديداً، فقال: (أن يعتقد الإنسان في

نفسه أو يُعتقد فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين - ولم يبلغ تلك الدرجة - فيعمل على ذلك، ويعد رأيه رأياً وخلافه خلافاً، ولكن تارة يكون ذلك في جزء وفرع من الفروع، وتارة يكون في كل أصل من أصول الدين الاعتقادية أو من الأصول العملية، فتراه آخذاً ببعض جزئيات الشريعة في هدم كليتها، حتى يصير منها ما ظهر له بادي رأيه من غير إحاطة بمعانيها ولا رسوخ في فهم مقاصدها، وهذا هو المبتدع، وعليه نبّه الحديث الصحيح، أنه ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَلًا فَاسْتَلُّوا فَافْتَوُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(١) (٢).

وهذا السبب هو الذي يجعل أصحابه يتجاسرون على الخوض في دين الله سبحانه بالعجب والغرور، ليخرجوا على الناس بأحكام خطيرة تفرق بين المتساويات؛ وتساوي بين المختلفات، وتتخذ من وحي الهوى وتسويل الأنفس، مستنداً ودليلاً.

وقد عرّف العلماء الجهل المركّب بعدة تعريفات، منها أنه (اعتقاد جازم غير مطابق للواقع)^(٣). و(حقيقته: تصور الشيء على غير هيئته)^(٤).

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب: كيف يُقبض العلم؟ الحديث: ١٠٠ - ومسلم، كتاب العلم، باب: رفع العلم وقبضه وظهور الفتن في آخر الزمان، الحديث: ٢٦٧٣ - والترمذي، كتاب العلم، باب: ما جاء في ذهاب العلم، لحديث: ٢٦٥ - وابن ماجه، كتاب السنة، باب: اجتناب الرأي والقياس، الحديث: ٥٢.

(٢) القاسم بن فيره، أبو محمد الشاطبي، الاعتصام، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث سنة: ٢٠٠٣م: ١٧٣/٢.

(٣) علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، مرجع سابق: ص: ٨٥.

(٤) محمد بن أحمد المعروف بابن النجار، شرح الكوكب المنير، مرجع سابق: ١/ ٧٧.

٣ - أدلة الجهل:

من أدلته ونتائجه: السطحية في فهم أصول الشريعة وإغفال مقاصدها والاقتصار على بعض جزئياتها؛ فأصحاب هذا الداء يتمسكون دائماً بما تُصوّر لهم عقولهم القاصرة أنه المقصود بنصوص القرآن؛ دون الرجوع إلى بيان رسول الله ﷺ المكلف من الله سبحانه بأن يُبين للناس ما أنزل إليهم، أو فهم أصحابه الراشدين وما أثر عن السلف الصالح لهذه الأمة من أهل القرون المزكّاة، ودون استصحاب المقاصد والمصالح والنفاذ إلى فحوى الخطاب؛ كما وقع للخوارج الذين فهموا النصوص الشرعية فهمًا أوقعهم في فتنة تكفير المسلمين، وتحكيم السيف في رقابهم، وخلع اليد من طاعة ولاة أمرهم.

ومن ذلك: الاقتصار على جانب واحد من الجوانب التي تدل عليها بعض مصطلحاتها، مثل الكفر والشرك والولاء والبراء... (فإن أقواماً لم يتذوقوا اللغة ولم يدركوا أسرارها؛ خلطوا في هذه المفاهيم بين الحقيقة والمجاز، فاختلطت عليهم الأمور، والتبس عليهم السبل؛ واضطربت الموازين)^(١)؛ لأنهم لم يفتصلوا بين الجانب العملي الذي يُعدّ الإخلال به - ما لم يكن إنكاراً لما علم من الدين بالضرورة - عصياناً أو فسوقاً أو كفراً أصغر، والجانب العقائدي الذي هو الفيصل الأساس بين الأديان، وهو عند المسلمين جانب جوهرى لا مساومة ولا مداهنة في الإخلال به زيادةً أو نقصاً.

ومن كانت هذه حالهم؛ فلا بد أن تكون أحكامهم على القضايا وليدة رؤى وأفكار حماسية منبته عن حيزها الزماني والمكاني، لا دراية لها بالمقاصد؛ ولا

(١) د. يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، مرجع سابق، ص: ٧٧

اهتمام لها بمآلات الأمور، وفي أفضل الأحوال: مبنية على اجتهادات صيغت في ظروف معينة، ولا يمكن بحالٍ من الأحوال أن ترقى إلى مستوى قطيعات الدين وأصوله، لكونها جهوداً بشرية قابلة للخطأ والصواب، ورؤى فكرية صيغت في ظروف معينة، قابلة للأخذ والرد، خاضعة للتعديل والإضافة، وأحسن ما يمكن أن يقال عنها: إنها ملائمة للقضايا التي صيغت من أجلها، وصالحة للفترة التي قيلت فيها، ولكنها ليست - بالتأكيد - من كليات الشريعة الصالحة لكل زمان ومكان.

(ومدار الغلط في هذا الفصل - كما قال الإمام الشاطبي - إنما هو على حرف واحد؛ وهو الجهل بمقاصد الشرع وعدم ضم أطرافه بعضها لبعض، فإن مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين؛ إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعامتها المرتب على خاصتها، ومطلقها المحمول على مقيدتها، ومجملها المفسر بيئتها، إلى ما سوى ذلك من مناحيها، فإذا حصل للناظر من جملتها حكمٌ من الأحكام؛ فذلك الذي نظمت به حين استنبطت...

فشأن الراسخين: تصوّر الشريعة صورةً واحدةً يخدم بعضها بعضاً...
وشأن متبعي المتشابهات: أخذ دليل ما - أي دليل كان - عفواً وأخذاً أولياً وإن كان ثم ما يعارضه من كلي أو جزئي... فمتبعه متبع متشابه، ولا يتبعه إلا من في قلبه زيغٌ شهد الله به: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً﴾ [النساء: ١٢٢] (١).

وهذا الداء هو الذي يُطل اليوم على الساحة بوجهٍ جديد، ولُبوسٍ قشيب، تتقبله العقول القاصرة؛ وتستصوبه النفوس الحماسية، ومُشكلة الخوارج - كما هو

(١) أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، دار النشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر: ١/ ٢٤٥ باختصار.

معلوم - عائدة إلى التعسف في تأويل النصوص وعدم تنزيلها على الواقع بمستجداته، لأن الخطأ في فهم النصوص وعزلها عن الواقع؛ يتسلسل إلى أخطاء متعددة يجزُّ بعضها إلى بعض، وهو ما يؤدي - حتماً - إلى نهاية شديدة الأثر على الأمة، تتمثل في إصدار الأحكام بالتكفير وإهدار الدماء واستحلال الأموال.

ومن مظاهر الجهل: الجدل والمراء في الدين، والاشتغال بالأموال الجزئية والمسائل الفرعية وإشباعها نقاشاً؛ مثل إثارة الجدل حول مسائل البسمة جهراً في الصلاة، وغيرها من القضايا الخلافية، والاستسداد في مسائل مجمع على الحكم فيها دون أن يتعرض لها أحد، كنسبة التأثير للمخلوق وإعطائه بعض خصائص الربوبية.. وهذا النوع من الجدل هو الذي نبه عليه رسول الله ﷺ بقوله: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أُوْتُوا الْجَدَلَ»^(١)، وقد ذم الله الجدل والمراء وبخاصة في المسائل العقائدية؛ فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَتَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ [الحج: ٣]، قال السعدي: (ومن الناس طائفة وفرقة سلكوا طريق الضلال، وجعلوا يجادلون بالباطل الحق، يريدون إحقاق الباطل وإبطال الحق، والحال أنهم في غاية الجهل، ما عندهم من العلم شيء، وغاية ما عندهم تقليد أئمة الضلال من كل شيطان مرید متمرّد على الله وعلى رسله، معاندي لهم، قد شاق الله ورسوله، وصار من الأئمة الذين يدعون إلى النار)^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ

(١) أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الزخرف، الحديث: ٣٢٥٣- وابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان، وفضائل الصحابة، والعلم، باب: اجتناب البدع والجدل، الحديث: ٤٨ - وأحمد في المسند، الحديث: ٢٢١٦٤ - والحاكم في المستدرک، الحديث: ٣٦٧٤، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

(٢) عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ، ص: ٥٣٣

مُنِيرٌ ﴿[الحج: ٨ ولقمان: ٢٠]، قال الشنقيطي: (الآية الأولى نازلة في الأتباع الجهلة الذين يجادلون بغير علم، اتباعاً لرؤسائهم من شياطين الإنس والجن، وهذه في الرؤساء الدعاة إلى الضلال، المتبوعين في ذلك) (١).

ومن أدلة الجهل المركب: التنطع في الدين والمبالغة في التشديد مع وجود القول المخفف، وإطلاق الحرام على المكروه مع ما أثر عن السلف الصالح من التحرج من إطلاق التحريم على ما لم يُعلم تحريمه جزماً، لذلك كثيراً ما كانوا يذكرون المفتي بقوله تعالى ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنُفَرِّقُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

ومن ذلك: استحداث صور من العبادات والالتزامات لم تكن على عهد النبي ﷺ، كما قال شيخ الإسلام: (قول بعض الناس: الثواب على قدر المشقة؛ ليس بمستقيم على الإطلاق، كما قد يستدل به طوائف على أنواع من الرهبانيات والعبادات المبتدعة التي لم يُشرعها الله ورسوله، من جنس تحريمات المشركين وغيرهم ما أحل الله من الطيبات، ومثل التعمق والتنطع الذي ذمه النبي ﷺ، حيث قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» (٢)، وقال: «لَوْ مُدِّدْنَا الشَّهْرَ، لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ» (٣)، ومثل الجوع أو العطش المفرط الذي يضر العقل

(١) محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، لبنان، ١٤١٥ هـ:

٤٦١ باختصار

(٢) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب: هلك المتنتعون، الحديث: ٢٦٧٠ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند، الحديث: ١٣٠١٢ - وابن حبان في صحيحه، الحديث:

٦٤١٤ - وأبو عوانة في مستخرجه، الحديث: ٢٢١٨ - والبزار في مسنده، الحديث: ٦٨٣٠

عن أنس رضي الله عنه.

والجسم، ويمنع أداء واجباتٍ أو مستحباتٍ أنفع منه، وكذلك الاحتفاء والتعري والمشى الذي يضر الإنسان بلا فائدة، مثل حديث أبي إسرائيل الذي نذر أن يصوم وأن يظل قائماً لا يجلس ولا يستظل ولا يتكلم، فقال النبي ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَجْلِسْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ»^(١)، رواه البخاري^(٢).

وليس المراد هنا التقليل من شأن الالتزام بشعائر الدين، والمحافظة على حدود الله، وامتنال أو امره واجتناب نواهيه، فذاك من أوجب الواجبات، ولا يُعَدُّ تنطعاً إلا مَنْ يريد التحلل من الشريعة والطعن في الأحكام الثابتة، بل المراد: أن الحق - كما قال ابن القيم -: (وسَط بين الجافي عنه والغالي فيه)^(٣).

وذم الخروج عن هذه الوسطية بتبني أفكار دينية وسياسية تتجاوز الحدود؛ وتجعل من أصحابها أعداء للأمة - حكماً ومحكومين - بدعوى الحرص على الإسلام الذي انحرف عنه المحكومون، وخرج من دائرته الحكام، وهي نفس الأفكار التي صاحبت ظهور فرقة الخوارج.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية، الحديث: ٦٧٠٤، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، أبو العباس، الفتاوى الكبرى، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٣٨٦، تحقيق: حسنين محمد مخلوف: ١٠/٦٢٠.

(٣) محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣ هـ تحقيق: محمد حامد الفقي، ٢/٤٩٦.

ثانياً: التخلف

منذ بزوغ شمس الرسالة الخاتمة؛ صار المسلمون أمةً متألفةً في سماء الإبداع العلمي والعطاء الحضاري، ممثلين بذلك نموذجاً فريداً للنظام الذي يحفظ للإنسان كرامته، ويحقق له السعادة الدنيوية والأخروية، ويضمن له التقدم المطرد في كافة المجالات، وما ذلك إلا لتمسكه بتعاليم الإسلام التي لم تترك شيئاً تحتاجه البشرية إلا أرشدتها إليه، ولا شيئاً يمكن أن يحيد بها عن طريق الرقيِّ والازدهار إلا نهتها عنه.

وبذلك وصلت الأمة إلى قمة الرقيِّ والازدهار، وأصبحت مثالاً للمجتمع المطمئن الذي ينعم أفرادُه بالأمن والاستقرار والمعيشة الراضية، فازدهارها وتقدّمها منوطان بتقيدها بتعاليم دينها، وتخلفها نتيجة حتميةً لابتعادها عن هذه التعاليم، أو ممارستها بشكل مغاير لما كان عليه السلف الصالح؛ بتحريف الكلم عن مواضعه وتغييب المرجعية الكفيلة بالإرشاد لمسالك المحجة البيضاء التي تركها رسول الله ﷺ واصله المعالم؛ ليُلها كنهها لا يزيغ عنها إلا هالك، وأية محاولة للتغلب على ما نعاينه اليوم من تخلف خارج هذا الإطار؛ لن يُكتب لها النجاح كما قال الفاروق رضي الله عنه: (إنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العز بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله)^(١).

ويعني التخلف في اللغة: التأخر والتراجع^(٢)، وفي الاصطلاح: اختلال

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب الإيمان، الحديث: ٢٠٧، عن طارق بن شهاب وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

(٢) انظر: محمد بن مكرم بن منظور: لسان العرب، الناشر: دار صادر، بيروت، ط: ١/٩/٨٢ - ومحمد بن يعقوب الفيروزآبادي: القاموس المحيط، دار الفكر: ١٤٢٥هـ، ص: ٧٢٨.

منظومة القيم الدينية والسياسية والاجتماعية، وتدهور الناحية الاقتصادية والتقنية والعلمية.

وعلى كل حال؛ يُفترض في تعريف التخلف وجود نموذج يمثل التقدم والازدهار، وآخر يكون متخلفاً عنه، بحيث تظهر المقارنة موقع الثاني من الأول.

ومنذ لحظة انبهار المسلمين بما وصل إليه الغرب من تقدم مادي؛ أصبح الكثيرون ممن تناولوا قضية التخلف مولعين باتخاذ النموذج الغربي مقياساً يبين مدى الاقتراب منه تقدم الأمم أو تأخرها، مهملين منظومة القيم التي يعتبر الإيمان الصحيح مسؤولاً عن زرعها في النفوس.

ومعلوم أن الحضارة الغربية تُعلي شأن المادة على حساب الروح، وتهتم بإشباع الغرائز بدل محاولة التحكم فيها، وتهمل الجانب الأخلاقي الذي ينظم العلاقات العامة داخل المجتمعات، ويحمي المكتسبات الحضارية من سورات الحقد والتعصب، ويصونها من معاول الظلم والفساد.

وبسبب هذا الاختلال البنيوي الواضح في النموذج الغربي؛ فإن النموذج الذي يمكن للمسلمين أن يقيسوا بموقعهم منه مدى تقدمهم أو تخلفهم؛ هو النموذج الإسلامي متكامل الأركان الذي تجسد فترة حياة رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين على أرض الواقع، والذي هو النموذج الذي تطمح إليه البشرية التي تُدرك معنى التقدم الحضاري والاجتماعي، وتستصوب العدل والرشاد.

وبدهي أن كل نظام أثبت نجاحه وتفوقه على ما سواه من الأنظمة؛ تكون دواعي التمسك به واتباع مؤسسه والمخطط له أكبر، ويكون الابتعاد عنه تخلياً عن ذلك النجاح والازدهار الذي حققه.

وواقع الأمة الإسلامية اليوم يدل على أنها لمَّا ابتعدت عن تعاليم الإسلام وانقادت لآراء شياطين الإنس والجن واحتكمت إلى غير شرع الله؛ ولَّى مجدها، وشاعت المذاهب الإلحادية بين بعض أفرادها، ووقع الآخرون منهم في مستنقع الغلو في الدين، فاختل البناء الاجتماعي، واضطرب النظام السياسي، وتفشى الفقر، وعمت الفاقة، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣]، وبتعبير آخر: أصيبت بداء التخلف بسبب الجهل وعدم التدبر في ملكوت الله، والعزوف عن الأعمال الصالحة.

وفيما يلي بيان لحث الإسلام على طلب العلم، وإعلائه من شأن العقل لمحاربة الجهل، ودعوته إلى استغلال خيرات الأرض وممارسة الأعمال الصالحة لمحاربة التخلف الاقتصادي، لكي يتضح لمن لم يجعل الله على بصره غشاوة: أن الإسلام يحارب - بلا هوادة - أسباب ومظاهر التخلف.

١ - محاربة الجهل:

من أهم دواعي الجهل: العزوف عن طلب العلم النافع والإعراض عن أخذه من الكتاب والسنة، والالتكأ على الآراء المنبئة عن هذين الأصلين، وتعطيل العقل باستمرار الخرافات الشركية، والإعراض عن التدبر في ملكوت الله، فلنبحث الآن في الوسائل التي حارب بها الإسلام هذه الآفة الخطيرة:

أ - طلب العلم:

سَخَّرَ اللَّهُ الْكُونَ لِلْإِنْسَانِ وَزَوَّدَهُ بِقُدْرَاتٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمَرْتَرُوا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [لقمان: ٢٠]؛ وذلك للقيام بالإعمار الذي كلّفه الله به، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، وهي مهمة لا

يمكنه القيام بها إلا بالاهتداء بنور العلم، ولذلك زوده الله بالقدرات الضرورية لتحصيله، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]، وكلّف عباده بتحصيل ما استطاعوا بالنظر في ملكوت الله، وما عجزوا عن إدراكه بحواسهم؛ فقد تفضّل عليهم ببعث رُسله هُداةً إليه.

وكان لهذه الأمة من ذلك: النصيب الأوفى؛ فقد أنزل القرآن على نبينا محمد ﷺ مبيناً لكل شيء وهادياً إلى الصراط المستقيم، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، وكان أول ما نزل قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، ثم تابعت النصوص التي تُعلي من شأن العلم والعلماء، قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقال: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وهنا تتجلى قضية أولويات العلم في المنهج الإسلامي، وأساس هذه المسألة أن يبني العلم على الإيمان ليحقق السداد والخير للبشرية ويخدم الحق، فيبدأ المرء بالعلم الذي يحقق عبوديته لله اختياراً كما هي متحققة اضطراراً، ويحرر عقله من الشعوذات والخرافات، ويسمو به إلى رحاب الحقائق والمسلمات، ثم يحقق فروض الكفاية التي متى ما قام بها البعض سقط وجوب القيام بها عن الآخرين، وهي أداة ربط قيم الدين بالحياة، ووسيلة بناء المجتمع وتنميته، كتلك العلوم التي يتحقق بها الاطمئنان والمعيشة الراضية لرعايا الأمة، وتُدافع بها عن كيانها، وقد عرّفها الإمام أبو حامد الغزالي بأنها: (علم ما لا يُستغنى عنه في قوام أمور الدنيا؛ كالطب إذ هو ضروري في حاجة بقاء الأبدان،

وكالحساب فإنه ضروري في المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث، وغيرهما، وهذه هي العلوم التي لو خلا البلد عن يقوم بها؛ حرج أهل البلد، وإذا قام بها واحد كفى وسقط الفرض عن الآخرين^(١).

إذن فهو ذلك العلم الذي يحقق الانقياد لأوامر الله ونواهيه، ويحرر العقول ويسمو بها، ويحقق الإعمار لا الدمار، فيبني ولا يهدم، ويصلح ولا يفسد، ويحقق العدالة والمساواة بين الأفراد والجماعات، ويكون وسيلة لامتلاك أسباب القوة الاقتصادية والسياسية والعسكرية والفكرية والعلمية.

وأهم أسباب تحصيل هذا العلم والنهوض من هوة التخلف التي سقطت فيها الأمة: تقوى الله والتمسك بهذا الدين صافياً بلا شائبة، كاملاً بلا تجزئة، سالمًا من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وتمييع الملحدين، كما قال الله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِ اللَّهُ كُفْرَكُمْ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ثم العمل به، فالعمل ثمرة العلم، قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: (والواجب على الشباب وغيرهم: العمل بالعلم، وذلك بأداء الواجبات، والحذر من المحرمات؛ لأن هذا هو المقصود من العلم، ومن أسباب رسوخه وثباته في القلوب، ومن أسباب رضا الله عن العبد وتوفيقه له، ومن المصائب العظيمة أن بعض الناس يتعلم ولكنه لا يعمل، ولا شك أن ذلك مصيبة كبيرة وتشبه بأعداء الله اليهود وأمثالهم من علماء السوء الذين غضب الله عليهم بسبب عدم عملهم بعلمهم، قال بعض السلف رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ أَوْرَثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»، ويدل على هذا قوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ نَقَوْنَهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، وقوله عز وجل: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، فمن

(١) محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، إحياء علوم الدين، الناشر دار المعرفة، بيروت: ١٦/١.

اهتدى زاده الله هدى، وزاده علماً وتوفيقاً^(١).

إن ما تعيشه الأمة اليوم من مظاهر التخلف؛ إنما هو ثمرة القطيعة مع هذا الدين الذي أحدث تطبيق تعاليمه أكبر نهضة عرفتها البشرية، وإذا كان للإسلام ذلك الأثر على أوضاع المجتمعات الفاسدة معتقداً وأخلاقاً؛ فلم لا تعود الأمة إليه اليوم لإصلاح أوضاعها المختلفة، والقضاء على العيوب التي جعلتها في مؤخرة الأمم تقنياً واقتصادياً؟

وإذا كان العصر الذي نعيش فيه عصراً تفجرت فيه المعارف وتلاحقت فيه الإنجازات العلمية في إيقاع سريع لا ينبغي لنا أن ننجرف معه ولا أن نتخلف عنه؛ فإن علينا أن نعود إلى ديننا الذي يجعل من طلب العلم النافع أولوية الأولويات، ويدعو بالحاح إلى أعمال العقل كما سيتم بيانه فيما يلي:

ب - الإعلاء من شأن العقل:

عظّم الإسلام شأن العقل فجعله من الكليات الخمس التي يجب المحافظة عليها، وأمر بالاعتماد عليه للتأكد من وحدانية الله سبحانه، وصدق رسالة نبيه ﷺ.

فالأدلة على وحدانية الله سبحانه في القرآن الكريم أدلة عقلية، وسلك في البرهنة على وجوده سبحانه طريق الاستدلال العقلي، حيث يعرض آيات الله في الكون والأنفس والآفاق، ويدعو الناس إلى التأمل والتفكير والوصول بذلك إلى الإيمان بالله وبقدرته وصفاته، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ

(١) عبد العزيز بن عبد الله بن باز، مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر: ١٢٥/٥.

الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿ [الحج: ٤٦]، وقال سبحانه: ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٦٦ - ٦٧]، وقال عز وجل: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتَلَفُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [المؤمنون: ٧٨ - ٨٠].

ومن هنا كان الإيمان الذي ينفع صاحبه عند الله سبحانه؛ هو ذلك الذي يكون اقتناعاً جازماً، لا الذي يجيء تقليداً وإذعانا، فقد ذم الله سبحانه أقواماً يقلدون آباءهم في عقائدهم من غير أن يكون اعتقاد هؤلاء الآباء مبنياً على عقل ولا استدلال، فقال: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [المائدة: ١٠٤] وقال: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ كَانُوا آبَاءَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠].

وحارب الخرافات والشعوذات؛ كعبادة الأصنام، والكهانة والسحر والطيرة والعرافة والاستقسام بالأزلام، وغيرها من الخزعبلات التي يتلاعب أصحابها بعقول العامة ومعتقداتهم.

وحرّم تعاطي ما يؤثر على العقول؛ كالخمور والمخدرات والمسكرات والمفترّات كما هو معلوم.

فليس غريباً أن نرى العقل الذي كان يرضى في الجاهلية أن يعبد حجراً أو شجرة؛ يرتقي بعد الإسلام إلى استيعاب أرقى المعارف التشريعية والنواميس الكونية التي أقامت خير أمة أخرجت للناس.

٢- محاربة التخلف الاقتصادي:

لكل عقيدة موقف من الجانب المادي؛ تجعله في موقع معين ينعكس على الحياة الاقتصادية تشييطاً أو تشييطاً، لأنه هو الذي يولد الدوافع الإيجابية أو السلبية إلى الإنتاج، فالهندوسية ترى أن على الإنسان أن يتخلى عن ملذات الدنيا كلها، والشيوعية ترى في المادة أصل الوجود، وفي الإنتاج والاستهلاك هدف الحياة، والنصرانية تعتبر العمل عقوبة إلهية للإنسان، لذا فعلاوات التدين عندهم تتجلى في الرهبانية والجوع وترك الزواج.

أما الإسلام الناسخ لكل الشرائع؛ فينظر للإنسان بوصفه مستخلفاً في الأرض لعمارها واستثمار خيراتها، قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ١٤]، وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوءٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ»^(١).

ولتحقيق هذه المهمة؛ أعطاه الله القدرة على استثمار ما في الكون لمنافعه، ووهبه صفات جسمية وعقلية؛ قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾ [النحل: ٧٨]، وجعل الكون عامة مسخرآله، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّهُ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَبَاطِنَهُ﴾ [لقمان: ٢٠]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ، وَلِيُنَبِّئُوا مِنْ فَضْلِهِ، وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُفَكِّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٢-١٣].

(١) أخرجه مسلم، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، الحديث: ٢٧٤٢ - والترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة الحديث: ٢١٩١، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

واستخلاف الإنسان وتسخير الكون له؛ يقتضي تكليفه بإعمار الأرض، وانتفاعه بما خلق الله في هذا الكون، واستثماره لخيراتهما، لذا وصف الله هذه الخيرات بالطيبات، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

واستنكر الإعراض عن تحصيل هذه الطيبات، والعزوف عن استثمار ما خلق الله في الكون والانتفاع به فقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وقد نظر الإسلام إلى الأنشطة الاقتصادية نظرة إكبار واحترام، فذكر العمل مقروناً بالإيمان في أكثر من سبعين آية، قال تعالى: ﴿وَيُبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥]، وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٢].

وطالب الإسلام المسلم بالعمل ليُغني نفسه بالحلال ويعفها عن ذل السؤال، كما قال ﷺ: «لَا نَأْخُذُ أَحَدَكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِي بِحُزْمَةٍ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا فَيَكْفَى اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^(١).

وليقي عياله من الضياع، كما قال رسول الله ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ»^(٢)، ولينفع مجتمعه فيحبه الله، لأنه يقوم بأحب الأعمال إلى الله، كما

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب الاستغفاف عن المسألة، الحديث: ١٤٧١ - ومسلم، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، الحديث: ١٠٤٢ - والترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة، الحديث: ٦٨٠ - والنسائي، كتاب الزكاة، الاستغفاف عن المسألة، الحديث: ٢٥٨٩ عن الزبير بن العوام رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، الحديث: ١٦٩٢ عن عبد الله بن عمرو

قال ﷺ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا»^(١).

ومن غلو الصوفية: تعريفهم للزهد بأنه الإعراض المطلق عن الكسب، وتحصيل الطيبات؛ والصواب أن الإسلام وضع قواعد تنظم الأنشطة عموماً والاقتصادية بخاصة؛ كي لا ينشغل الإنسان بالدنيا عن الآخرة والعكس، ونبّه إلى أن المغالاة في جانب على حساب آخر؛ إخلال بالوسطية والاعتدال، كما قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [القصص: ٧٧].

والعمل الذي يحث الإسلام على القيام به؛ هو العمل الذي يؤدي إلى السعادة الدنيوية والأخروية، ويحرك عجلة التنمية الشاملة، وهو الذي يكون ثمرة العلم ونتيجته، لأن العلم والعمل وجهان لعملة واحدة، وأي إخلال بأحدهما يؤدي إلى الإخلال بالآخر والانجراف للتخلف والصراع الاجتماعي، والأحداث التي تجري كل يوم في العالم دليل على خطورة هذه الظاهرة التي تجتاح معظم دول العالم.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، الحديث: ٨٦١ - وفي الأوسط: الحديث: ٦٠٢٦ - وفي الكبير: الحديث: ١٣٤٦٨، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٩٠٦، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثالثاً: غياب المرجعية

من المعلوم أن سلوك الأمم تحدده المرجعيات التي تقوم عليها هذه الأمم، ويحتكم إليها أفرادها، وتصور وسلوك الأمة الإسلامية: بينهما القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فالأمة التي رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً؛ إنما اختارت الكتاب والسنة مرجعية لها، والكتاب والسنة يرسمان طريقاً واضح المعالم معبداً المسالك، يوفر لسالكيه الأمن والاستقرار، ويمنحهم كل عوامل الرقي والازدهار، لكن وضوح هذا الطريق لا يمنع البعض من أن يزيغ عنه عن قصد وسوء نية، أو عن جهل وغشاوة.

ومن هنا كان ضرورياً أن تتولى مسؤولية إرشاد الحائر إلى الطريق الصحيح؛ جهة ذات مواصفات تجعل العامة تقبل الركون إليها لاستجلاء ما يمكن أن تتبناه من عقيدة وتقوم به من سلوك، مع أطر المعاند على الحق أطراً، ومن باب تسمية الشيء بوظيفته: فإنه يمكن أن تسمى هذه الجهة بالمرجعية.

لكن الأمة الإسلامية اليوم تعاني من غياب أو تغييب تلك الجهة التي تدرك مقاصد الشرع وتنفذ إلى أعماق النصوص، وتقود الأمة إلى ما فيه صلاح دنياها وأخرها، ويرجع الكل إليها بحثاً عن الصواب،

ولهذا السبب فإنها تعاني أمراضاً كالتخلف العلمي والاقتصادي، وعدم الاستقرار النفسي والاجتماعي وما ينجم عن ذلك من تشرذم وتباغض وتناحر.

والمرجعية هي جملة الموجهات والمبادئ المسؤولة عن بيان الصواب والخطأ والمصلحة المعتبرة للجميع،

وهي عند المسلمين: الكتاب والسنة، ثم تلك الجهة المسؤولة عن بيان ما

أنزل إلينا من ربنا، وتنقيته من تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، والسهر على تطبيق تعاليمه على أرض الواقع، والإشراف على ترتيب أمور الأمة ورعاية مصالحها.

وقد تمثلت هذه المرجعية - أيام ازدهار الأمة - في رسول الله ﷺ أصدق تمثيل؛ حياً وميتاً، فلم تقدم قول أو حكم أحد على قوله أو حكمه، امثالاً لقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فلما توفاه الله بعدما أتم به النعمة، وأقام به الحجة، وأكمل به الدين؛ تمثلت في خلفائه الراشدين الخيار البررة، الذين اهتدوا بهديه واستنوا بسنته، وفي عموم أصحابه حُرّاس العقيدة، وحُماة الشريعة العاملين بها قولاً وفعلاً، امثالاً لقوله ﷺ: «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ»^(١).

قال شيخ الإسلام: (فالواجب على المسلم أن يلزم سنة رسول الله ﷺ وسنة خلفائه الراشدين، والسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، وما تنازعت فيه الأمة وتفرقت فيه إن أمكنه أن يفصل النزاع بالعلم والعدل؛ وإلا استمسك بالجمل الثابتة بالنص والإجماع، وأعرض عن الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً؛ فإن مواضع التفرق والاختلاف عامتها تصدر

(١) أخرجه أحمد في المسند، الحديث: ١٧١٤٢ - وأبو داود في السنة، باب: في لزوم السنة؛ الحديث: ٤٦٠٧ - والترمذي في العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، الحديث: ٢٦٧٦ - وابن ماجه، في المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين؛ الحديث: ٤٢، عن العرياض بن سارية رضي الله عنه.

عن اتباع الظن وما تهوى الأنفس، ولقد جاءهم من ربهم الهدى^(١).

ثم في الذين اتبعوه بإحسان من الأئمة الأعلام المشهود لهم بالإمامة والفضل، واتباع السنّة والإمامة فيها، واجتناب البدعة والحذر منها، الذين اتفقت الأمة على إمامتهم وعظم شأنهم في الدين، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّيْنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

ثم انتقلت المرجعية إلى ولاية الأمر وهم العلماء العاملون بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، والحكام القائمون بأمر الله الملتزمون لأوامره المجتنبون لنواهيها.

فما فتئت العامة ترجع في استقاء أحكام الشرع وأخلاقه إلى علمائها الربانيين، وتصدر عن آرائهم واجتهاداتهم، وتلتف حول حكّامها وتلوذ بهم اتقاء للفتن والاضطرابات، وترى أن لهم عليها حق السمع والطاعة لقوله تعالى: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣ والأنبيا: ٧]، وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

ورغم أن هذه المرجعية محفوظة في الواقع بحفظ الله لهذا الدين كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] فإن الرجوع إليها عملياً تأثر بما أصاب الأمة من جهل وتخلف، فوقع الكثيرون في (الخطأ - كما يقول أبو حمزة سيد - في فهم المراد بالمرجعية الموثوق بها في الفتوى والتلقي عنها، فبعضهم يتخذ الخطيب المفوه مرجعاً، لأن صرخة ذلك الخطيب التي تكاد

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، مرجع سابق: ٢٣٧/٤.

تقتلع القلب من الصدر تدل على إخلاصه وصدق الأخذ عنه، مع أنه لا يلزم من مجرد الإخلاص والصدق ثبوت المرجعية المؤهلة للفتوى في المهمات والنوازل، ومنهم من يتخذ الشاعر المفلق مرجعاً، أو يغتر بسمت العابد المتنسك... فيظن أن هؤلاء هم أهل الفتوى في المسائل المصيرية فيأخذ عنهم مع أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِهَا - يَعْنِي السَّاعَةَ - ثَلَاثٌ: إِحْدَاهُنَّ التَّمَّاسُ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ»^(١) (٢).

ومنهم من يصف كبار العلماء بالركون إلى الدنيا والانصياع للسلطة، ويشهر بالحكام ويدعو إلى نزع اليد من طاعتهم، دون التفات إلى ما يؤول إليه ذلك من تغييب للمرجعية التي ينبغي أن تستقي العامة منها السلوك المستقيم.

وكل ذلك يجعل من الأولويات تصويب هذا الفكر المتأزم، الذي أوقع الأمة في كثير من المآسي، وأدى إلى ما نشاهده - اليوم - من زيف في الفهم وغلو في الفكر، وهرج ومرج واحتراب، لذلك فسأبين هنا دور كل من العلماء والحكام، وأوضح حث الإسلام على طاعتهم والتمسك بتوجيهاتهم حفاظاً على المصلحة العامة والخاصة.

١ - مرجعية العلماء:

العلماء هم ورثة الأنبياء مع أنهم غير معصومين إلا فيما ثبت عليه الإجماع (فالدين كله - كما قال شيخ الإسلام - مأخوذ عن الرسول ﷺ، وليس لأحد بعده أن يغير من دينه شيئاً، هذا دين المسلمين، بخلاف النصارى فإنهم يجوزون

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط، الحديث: ٨١٤٠ عن أبي أمية الجمحي.

(٢) سيد بن محمد المنيأوي، تلخيص فتنة التفجيرات، ط: ١، ٢٠٠٧م القاهرة، المكتبة الإسلامية، ص: ٥٧.

لعلمائهم وعبادهم أن يشرعوا شرعاً يخالف شرع الله، قال تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١]، قال النبي ﷺ: «إِنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ فَأَطَاعُوهُمْ، وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ فَأَطَاعُوهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ»^(١)، ولهذا كان أئمة المسلمين لا يتكلمون في شيء أنه عبادة وطاعة وقربة إلا بدليل شرعي واتباع لمن قبلهم»^(٢).

ومع هذا، فالعلم لا يمكن تلقيه إلا عن طريق العلماء، ومن زهد في الأخذ عنهم ونبذ ما نقلوه عن سلفهم فقد زهد في ميراث سيد المرسلين ﷺ، واعتاض عنه أقوال الجهلة المارقين الذين لا دراية لهم بأحكام الشريعة، فالعلماء هم الأئمة على دين الله، وواجب كل مسلم - لم يصل إلى درجة علمية معينة - الأخذ عنهم، ومن تعلق بظواهر الألفاظ، واعتمد على فهمه دون الاهتداء بما وضعه العلماء المحققون، ودون التمييز بين المطلق والمقيد والعام والخاص، والناسخ والمنسوخ والصحيح والضعيف فقد ضل وأضل ووقع في نفس الغواية التي وقع فيها الخوارج المارقون من الدين حين تعلقوا بظواهر ألفاظ لا يعرفون معناها، أو أولوها على غير تأويلها كما هو معلوم.

وعليه فإن من لم يجعل العلماء مرجعيته في تمييز الصواب من الخطأ فقد خبط عليه عشواء، وتاه في جهالة عمياء، فالمسلم لكي يكون مستقيماً على الصراط السوي راشداً مسترشداً قادراً على تبيين أحكام الله في أفعال المكلفين يحتاج إلى

(١) أخرج نحوه الترمذي في كتاب تفسير القرآن: الحديث: ٣٠٩٥ عن عدي بن حاتم.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، مرجع سابق: ٣٧٤ / ٢٧.

العلم بدين الله، ولذلك أمر الله سبحانه بالرجوع إلى العلماء فقال: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣، والأنبياء: ٧] قال السعدي: (وعموم هذه الآية فيها مدح أهل العلم، وأن أعلى أنواعه العلم بكتاب الله المنزل. فإن الله أمر من لا يعلم بالرجوع إليهم في جميع الحوادث، وفي ضمنه تعديل لأهل العلم وتركية لهم حيث أمر بسؤالهم، وأن بذلك يخرج الجاهل من التبعة، فدل على أن الله ائتمنهم على وحيه وتنزيله)^(١). وأمر رسول الله ﷺ من لا يعلم بسؤال من يعلم فقال ﷺ: «أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ»^(٢).

ومع هذا فقد ابتليت الأمة في هذا العصر بفتية غرهم الغرور وزين لهم الهوى إسقاط مرجعية العلماء الذين يبرزون على الساحة، وخاصة من يتخذ منهم طابع الرسمية، وهنا تكمن المشكلة حيث يفقد الشباب التوجيه والإرشاد، فيعتمدون على أنفسهم في استنباط الأحكام الشرعية؛ وهم لا يملكون دراية بالعلم ولا خبرة بالحياة، فتقع الكارثة ويتولد الانحراف، بسبب تغييب المرجعية؛ والنموذج الذي يمكن الاحتذاء به، فيتم استمراء فكر الرفض لكل مرجعية، وحينئذ تخلو الساحة لأصحاب الفكر المنحرف من الرؤساء الجهال الذين يُعتبر الأخذ عنهم دليل قبض العلم كما قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتَزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٣) وليس بعد هذا من مسبب للانحراف والتمزق، والحيرة المردية، والعشوائية في استنباط الأحكام وعدم تنزيلها على الواقع.

(١) عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، تيسير الكريم الرحمن، مرجع سابق، ص: ٢٧٢.

(٢) أخرجه أبو داود في الطهارة باب في المجرورح يتيمم، الحديث: ٣٣٦ عن جابر رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه.

ولذلك فإن أكبر دور يمكن أن يقوم به الباحثون عن إصلاح حال هذه الأمة الساعون للنهوض بها من وهدة التخلف إنما هو إعادة الاعتبار لمرجعياتها الفكرية الصحيحة، وإبراز قيمة العلم الشرعي المبني على الأدلة الصحيحة، وإعادة مد جسور الثقة بين الشباب والعلماء، بفتح أبواب التواصل والحوار بينهم، والتعامل مع الشباب بالحكمة والموعظة الحسنة، ومقابلة حُججهم بالحجج المقنعة، ومعالجة المشكلات التي تُربك فكرهم، والحرص على عدم التساهل مع مخالفات ظاهر الشرع، التي يروج لها البعض بحجة الدفاع عما يسمونه الحقوق المدنية والحريات العامة. وبدون ذلك فلا مناص من استسراء هذه الأدواء.

٢ - مرجعية الأمراء:

إن أول متطلبات المعيشة الراضية المطمئنة أن ينعم كل فرد من أفراد الأمة بنعمة الأمن والاستقرار، ويستظل بمظلته من فيح الهرج والمرج، فالأمن من أهم الحاجيات الفطرية التي لا يمكن أن يكون سلوك الإنسان سويًا بدونها. وقد قرن الله النعمة به بنعمة الإطعام من الجوع فقال: ﴿الَّذِي أَطَعَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٤].

والأمن والاستقرار لا يمكن تصورهما إلا بوجود إمام يضبط أمر العامة ويسوسهم إلى ما فيه صلاحهم ورشدهم، لذلك أولت الشريعة الإسلامية موضوع ولاية أمر المسلمين اهتمامًا بالغًا، فاعتبرته أصلاً من أصول الاعتقاد. وانعقد الإجماع على أن الناس لا يستقيم لهم أمر إلا بالإمامة، كما قال ﷺ: «وَأِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ»^(١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب يقاتل من وراء الإمام، الحديث: ٢٩٥٧ عن أبي هريرة.

قال شيخ الإسلام: (يجب أن يُعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين ولا للدنيا إلا به. فإن بني آدم لا تتم مصالحهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس، حتى قال النبي ﷺ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ»^(١). وروى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ يَكُونُونَ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا أَمَرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدَهُمْ»^(٢) فأوجب ﷺ تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر تنبيهاً بذلك على سائر أنواع الاجتماع^(٣)، وهذا بخلاف ما عليه أرباب الأهواء من المبتدعة والفرق الضالة كالخوارج ومن سلك سبيلهم من أهل الأهواء.

ولقد رأينا أثر التهاون بهذا الأصل العظيم جلياً فيما وقع من الفتن والمحن والبلايا، التي اكتوى المسلمون بناورها، وتجرعوا كثيراً من صابها، حيث استحلّت الدماء وانتهكت الأعراض، وسلبت الأموال، وأصيبت الأمة بداء التخلف. ولذلك وجب تنصيب إمام يكون له حق السمع والطاعة، ويحرم الخروج عليه إن لم يكفر كفراً بواحاً، لأنه المرجعية التي لها حق السهر على إقامة شرع الله. وفيما يلي بيان ذلك:

أ - وجوب تنصيب إمام:

جاءت الأدلة على وجوب تنصيب الإمام مستفيضة كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. قال

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم، الحديث: ٢٦١٠.

(٢) أخرجه أحمد في المسند الحديث: ٦٦٤٧ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

(٣) مجموع الفتاوى ابن تيمية، مرجع سابق، ٢٨ / ٣٩٠.

القرطبي: (هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة يُسمع له ويُطاع، لتجتمع به الكلمة؛ وتنفَّذ به أحكام الخليفة، ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة، إلا ما روي عن الأصم حيث كان عن الشريعة أصم)^(١).

وكما في قول رسول الله ﷺ: «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ»^(٢)، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعات وأقصر الاجتماعات أن يوَلَّى أحدهم كان هذا تنبيها على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك)^(٣).

وقد أجمع أهل العلم المعتبر إجماعهم قاطبة على أنه يجب على المسلمين تنصيب إمام يلم شعثهم ويصلح شأنهم، كما قال الإمام النووي: (وأجمعوا على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة)^(٤).

ولكي يتمكن الإمام من القيام بالواجبات المنوطة به جعل الله له على الرعية حق الطاعة.

وهذا الحق هو ما سألين بعضاً مما يتعلق به فيما يلي:

ب - وجوب طاعة ولادة الأمر:

تواترت الأدلة من الكتاب والسنة على وجوب هذا الحق لولادة الأمر وأجمعت الأمة عليه حتى كاد أن يكون مما عُلِم من الدين بالضرورة. كما قال

(١) محمد بن أحمد القرطبي الجامع لأحكام القرآن، ط: دار إحياء التراث العربي بيروت: ١٤٠٥هـ: ٣٠٢/١.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) ابن تيمية، الحسبة، ص: ٨.

(٤) يحيى بن شرف بن مري أبو زكريا، النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: ٢، سنة: ١٣٩٢هـ: ١٣/٢٠٥.

تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].
والذي عليه جمهور العلماء من السلف والخلف أن المراد بأولي الأمر - هنا - هم الأمراء والولاة، قال الطبري: (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: هم الأمراء والولاة لصحة الإخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله طاعةً، وللمسلمين مصلحة) (١)، وذلك لورود النصوص الصحيحة الصريحة بذلك، كما قال ﷺ: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَهُ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» (٢).
وقال ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» (٣)، وقال ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَآثَرَةِ عَلَيْكَ» (٤).

(١) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، سنة: ١٤٢٠ هـ: ٨ / ٥٠٢.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، الحديث: ٧١٤٤ ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، الحديث: ١٨٣٩ والترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، الحديث: ١٧٠٧ وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب لا طاعة في معصية الله، الحديث: ٢٨٦٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الحديث: ٧١٣٧، ومسلم، كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء، الحديث: ١٨٣٥.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، الحديث: ١٨٣٩.

قال الإمام النووي: (معناه: تجب طاعة ولاة الأمر فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية، فإن كانت معصية فلا سمع ولا طاعة... والأثر: الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم، أي: اسمعوا وأطيعوا، وإن اختص الأمراء بالدنيا، ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم. وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال سببها اجتماع كلمة المسلمين، فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم)^(١).

وأخيراً فإن طاعة الحاكم واجبة في ظاهر الأمر وباطنه، فيما لم يُجمع على تحريمه، في العسر واليسر؛ والمنشط والمكره، حتى مع الأثرة، وضرب الظهر بالسياط، والنصوص من الكتاب والسنة متضادة على ذلك، أما إذا أمر بمعصية فلا يُطاع لقوله ﷺ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

ج - حرمة الخروج على ولاة الأمر:

الخروج على ولاة الأمر ومنازعتهم، ونزع اليد من طاعتهم حرام بإجماع المسلمين، وبهذا جاءت النصوص مستفيضة، كقوله ﷺ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِيَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٣)، وقول أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنْ خَلِيلِي أَوْ صَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ»^(٤).

(١) النووي، شرح مسلم مرجع سابق: ٣٢٥ / ١٢.

(٢) رواه أحمد في المسند، الحديث: ١٠٩٥، والطيالسي في مسنده، الحديث: ٨٥٠.

(٣) أخرجه مسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين، الحديث: ١٨٥١.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها

المختار، الحديث: ٦٤٨.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (المشهور من مذهب أهل السنة: أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف، وإن كان فيهم ظلم، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي ﷺ لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة، فيُدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما، ولعله لا يكاد يُعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته)^(١).

وقال الإمام النووي: (وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت النصوص بما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنه لا ينعزل السلطان بالفسق... وسبب عدم انعزاله وتحريم الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن وإراقة الدماء وفساد ذات البين)^(٢).

فهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة التي لا يسع أحداً الخروج عليها، ومن خالفها كان من أهل البدع والأهواء، ولكن (أفكار الخوارج القديمة لم تمت إلى يومنا هذا، بل تناقلها الجهال من الخوارج المعاصرين، من يقرؤون القرآن ولا يفقهون آياته؛ ويحفظون الحديث ولا يدرون معانيه.

وما زال المسلمون إلى يومنا هذا يطلع عليهم بين الحين والآخر من يزعمون نصره الدين؛ وقول كلمة الحق، الحقد والبغضاء ملء صدورهم، ونفخ الشيطان في قلوبهم، لا يأبهون لحرمة المسلمين، ساروا على درب أسلافهم في المروق من قبل)^(٣).

(١) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ تحقيق: د/ محمد رشاد سالم: ٣/٣٩١.

(٢) النووي، شرح مسلم، مرجع سابق: ١٢/٢٢٩.

(٣) الولاء والبراء عبد الرحمن عبد الخالق، الناشر الدار السلفية، ص: ٤٠.

ولما ميّع هذا المبدأ حدّث ما نراه اليوم في كثير من البلدان العربيّة من قيام الدهماء على حكّامها بالمظاهرات، بحجة المطالبة بالحقوق مرة، أو المطالبة بسقوط الأنظمة الموجودة مرة أخرى، وقد أيّدتهم على ذلك - إن لم أقل حرّضتهم - قوى عالميّة كبرى لمآرب لا تخفى على ذي بصيرة، وأصبح من بين العلماء من يقول: إنّ خروج النّاس في مظاهرات أو احتجاجات عامّة على أنظمتهم الجائرة ما هو إلاّ إنكار علنيّ على أولياء الأمور، وتعبير عن السخط على ظلّمهم، فبأيّ حق يُنكر؟!!

وذلك رغم علمهم بأن من الأمور التي استقر عليها إجماع أهل السنة -بالإضافة إلى حرمة الخروج على الحكام - حرمة إذاعة مثالبهم على العامة؛ حتى ولو كان الهدف هو نصيحتهم، (فحين وقعت الفتنة في عهد عثمان رضي الله عنه قال بعض الناس لأسماء بن زيد رضي الله عنها: ألا تدخل على عثمان فتكلّمه؟ فقال: «أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله، لقد كلمته فيما بيني وبينه، ما دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه»^(١) ^(٢)).

قال الحافظ ابن حجر: (قد كلمته سراً دون أن أفتح باباً أي: باب الإنكار على الأئمة علانية، خشية أن تفرق الكلمة. وقال عياض: مراد أسامة: أنه لا يفتح باب المجاهرة بالنكير على الإمام، لما يخشى من عاقبة ذلك، بل يتلطف به، وينصحه سراً، فذلك أجدر بالقبول)^(٣)، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «مَنْ

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، الحديث: ٣٢٦٧ ومسلم،

كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله... الحديث: ٢٩٨٩.

(٢) عبد العزيز بن باز، كتاب المعلوم من واجب العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ص: ٢٢٦.

(٣) أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، المحقق: عبد العزيز بن عبد الله

بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد

الباقي، الناشر: دار الفكر: ٥٢ / ١٣.

كَانَتْ عِنْدَهُ نَصِيحَةٌ لِّذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُكَلِّمُهُ بِهَا عَلَانِيَةً، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَلْيَخْلُ بِهٖ، فَإِنْ قَبِلَهَا قَبِلَهَا، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي لَهُ وَالَّذِي عَلَيْهِ»^(١).

ومن هنا فإن التشهير بالحكام وتأليب الدهماء عليهم هو سبب ما يحدث من الفتن التي حذر الإسلام أشد تحذير من إيقاد نارها، ونهى عن المشاركة فيها، وطلب عند وقوعها من المنتسبين إليه لزوم جماعة المسلمين والانقياد لتوجيهات إمامهم.

ومع كل هذا فقد ابتلينا - في هذا العصر - بشراذم غرهم الغرور، وزين لهم الهوى الخروج على الحكام، وذلك باتهامهم بنبذ أحكام الشريعة؛ والحكم تبعاً لأهوائهم، وتقليداً لغيرهم، ولا شك أن هذا النوع من التصرف إنما يهيئ الدهماء على الحكام؛ ويزيل هيبتهم والثقة بهم، ويسقط مرجعيتهم، وهو بذلك يتسبب في زعزعة الأمن بين أفراد الأمة؛ ويعرض الأملاك للتبديد والتدمير، ويحول دون البناء والتنمية اللازمين لتأمين حياة الأفراد والجماعات.

تلك لمحة موجزة عن أهم المؤثرات التي أدت إلى ما تعانيه الأمة الإسلامية اليوم من ضعف وتفكك وغياب عن المساهمة الفعالة في بناء صرح الحضارة البشرية المعاصرة، بعد ما كانت رمز الرقي العلمي والأخلاقي، والازدهار المادي والمعنوي، ومضرب المثل في التواد والتراحم، كما قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى»^(٢).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، الحدیث: ٥٢٧٠ والطبرانی فی الکبیر الحدیث: ١٤٤١٥ وابن أبي عاصم فی السنة، الحدیث: ١٠٩٦.

(٢) أخرجه البخاري، فی کتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، الحدیث: ٦٠١١، ومسلم، فی کتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنین وتعاطفهم... الحدیث: ٢٥٨٦.

وهي مؤثرات فيها من التداخل والترابط ما يصعب الفصل بينها، لأن كل واحدة منها تسبب ما سواها - فمثلاً - أكبر أسباب التخلف إنما هو - أولاً - غياب المرجعية التي تنير الطريق وتقي من الحيرة في الفكر والتخبط في السلوك، وتُرشد إلى الاعتقاد الصحيح والسلوك المستقيم.

ثم - ثانياً - الجهل وعدم الاهتداء بنور العلم والعقل في معركة البناء والتنمية، وأكبر أسباب الجهل وخصوصاً الجهل المركب إنما هو غياب المرجعية التي تمتلك من المؤهلات ما يجعلها قادرة على تبيان كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وفق فهم السلف الصالح؛ ونقلهم خلفاً عن سلف، والاعتماد بدل ذلك على قراءاتٍ سطحية لجملته مما يسمونه بالكتب الفكرية التي لا علاقة لها بالكتاب والسنة. واعتبار ما يتولد عنها في الذهن من تصوراتٍ أحكاماً شرعية يجب الأخذ بها والاعتماد عليها.

ولا ريب أن أصحاب هذا المنهج سيَطغى على اجتهاداتهم وآرائهم ما تميل إليه أهواؤهم وتزينه أنفسهم وتوسوس به شياطينهم، ولذلك فهُم سبب ما تعانيه الأمة من تدابُرٍ وتناحر وابتعاد عن المنهج الشامل الذي أنزل كتاب الله العزيز بمعالمة، وبينه رسولُ الله ﷺ أوْضح بيان بصحيح سنته، فتناقله عنه الخيار البررة وورثة الأنبياء وحملة مشعل الهداية من بعده، والذي لن يصلح حال هذه الأمة إلا بالسير عليه كاملاً غير مجزأ والاهتداء بمناراته في جميع نواحي الحياة. وما لم تُدرك الأمة هذه الحقيقة فتتمسك بدينها الحنيف وتُقبِل على العلم، وتطلبه بكل الطرق المشروعة، وتُنْفِق في سبيل تحصيله كل غالٍ ونفيس، وتسير في تفكيرها على المنهج العلمي السليم، فلا خلاص لها مما هي فيه من جهل وتخلّف، وهي إلى ضياع لا محالة وربما إلى اندثار.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.